

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية - عدد غير اعتيادي

(العدد ٢٥ مكر) الصادر في يوم الثلاثاء ٢٥ رجب سنة ١٣٧٣ - ٣٠ مارس سنة ١٩٥٤ (السنة ١٢٥)

محتويات العدد

رقم الصفحة

- ١ قانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٤ بإذن للجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي في المساهمة في رأس مال شركة الحديد والصلب المصرية ...
٢ قانون رقم ١٦٨ لسنة ١٩٥٤ بإلغاء المرسوم بقانون رقم ٣١٤ لسنة ١٩٥٢ والمرسوم بقانون رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٥٢ ...

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يؤذن للجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي في أن يساهم في رأس مال شركة الحديد والصلب المصرية بمبلغ مليون جنيه .
وتؤخذ المبالغ اللازمة تباعا وفي حدود هذا القدر من ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٧٣ (٢٤ مارس سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ . ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ . ح)

محمد نجيب لواء (أ . ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل ابراهيم العمري

قانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٤

بالإذن للجلس الدائم لتنمية الإنتاج القومي في المساهمة في رأس مال شركة الحديد والصلب المصرية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء؛